قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٨٤ لسنة ١٩٧٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ بإنشاء المجلس الأعلى لرعاية الفنون والآداب ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣٦ لسنه ١٩٥٨ فى شأن كيفية تشكيل المجلس الأعلى لرعاية الفنون والآداب و العلوم الاجتماعية و المعدل بقرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٧٨ لسنة ١٩٦٧ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٤١ لسنة ١٩٧٦ بتعيين وتجديد مدة عضوية أعضاء المجلس الأعلى لرعاية الفنون والآداب والعلوم الاجتماعية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٤٥ لسنة ١٩٧٧ فى شأن استمرار المجالس الأعلى لرعاية الفنون والآداب والعلوم الاجتماعية فى مباشرة اختصاصاته ؛

وعلى القرار رقم ٣٦٦ لسنة ١٩٧٩ ؛

قـــرر :

(المادة الأولى)

تجدد عضوية السادة أعضاء المجلس الأعلى لرعاية الفنون والآداب والعلوم الاجتماعية الموضحة اسماؤهم بعد لمدة سنتين، على أن تستمر عضويتهم قائمة حتى صدور قرار تعيين الأعضاء الجدد :

الأستاذ توفيق الحكيم .

الدكتور سليمان حزين .

الدكتور محمد زكى شافعى .

الدكتور أحمد محمد بدوى .

الدكتور حسين فوزى .

الدكتور إبراهيم بيومى مدكور .

الدكتور رفعت السيد المحجوب

الأستاذ يحيى حقى .

المهندس / حسن فتحى .

الأستاذ / نجيب محفوظ .

الأستاذ / محمد خلف الله أحمد .

الدكتورة / سهير القلماوى

الدكتور / محمد مهدى علام .

المهندس / محمد عبد المنعم هيكل .

الدكتورة / عائشة عبد الرحمن .

الدكتور / أحمد عز الدين عبد الله .

الدكتور / باهور لبيب .

الأستاذ / احسان عبد القدوس .

الأستاذ / عبد الرحمن الشرقاوى .

الأستاذ / بدر الدين أبو غازى

الأستاذ / إبراهيم المصرى .

(المادة الثانية)

يعين كل من الأستاذ الدكتور / زكى نجيب محمود والأستاذ / محمد سعد الدين وهبه عضوا بالمجلس الأعلى لرعاية الفنون و الآداب و العلوم الاجتماعية وذلك لمدة سنتين على أن تستمر عضوية كل منهما قائمة حتى صدور قرار تعيين الأعضاء الجدد .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برياسة الجمهورية فى ١٧ شوال سنة ١٣٩٩ (١٠ سبتمبر سنة ١٩٧٩)

حسنى مبارك

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٨٥ لسنة ١٩٧٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ ؛

وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ بشأن المجلس الأعلى للهيئات القضائية ؛

وبناء على ما عرضه وزير العدل ؛

وعلى القرار رقم ٣٦٦ لسنة ١٩٧٩ ،